Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

فى سبب اختصاص الحج بذلك أولى بالتعويل عليه فيه ، لأن قصد مواساة أهل البيت الحرام بالمال فى الحج ليس له الشأن الأول فيه، حتى يكون له تأثير فى جواز الإنابة فيه عمن مات قبل أن يؤدى حجه ، فليكن السبب فيه ماذكرته .

٢ — أشهر الحج :

وكما وسع فى الحج بجعل عمر الشخص كله وقتاله يؤديه مرة واحدة فى الفرصة التى تجعله سهلا عليه ، وسع فيه أيضاً بجعل وقته فى السنة أشهرا إلا أياماً أو ساعات أو دقائق ، لأنه لا بد فيه كما سبق من سفر قريب أو بعيد ، فلابد أن يكون وقته واسعا بقدر مايلزم له ، وأشهر الحج هى شوال وذو القعدة وعشر ليال من ذى الحجة ، أى إلى طلوع الفجر من يوم النحر ، وهو يوم عيد الأضحى ، وقيل إن يوم النحر كله من أيام الحج ، لأنه يوم الحج الأكبر ، وفيه يقع طواف الإفاضة ، وهو تمام أركان الحج ، وقيل إن ذا الحجة يدخل فيها بكماله ، لأن الله تعالى ذكر أشهر الحج بلفظ الجمع ، وأقل الجمع المطلق ثلاثة ، وهذا إلى أن كل شهر يكون أوله من أشهر الحج يكون آخره كذلك ،

وكان العرب فى جاهليتهم يحجون فى هذه الأشهر أيضاً ، وكان يجعلونها أشهرا حُرما ، ويضيفون إليها فى الحرمة شهر رجب